



# Hadiths Weakened By Abu Dawood Because Of Rejection In His Book “Al-Sunan” Kitab Alat’ima Waladab” Collecting And Studying

Dr .Ahmed Abdullah Al-Asal

General Directorate of Anbar Education/ Vine Breeding Department

ahmadassl474@gmail.com / 07804749697

**Abstract:** The phrase “munkar” is a phrase that defames the narrators, and the critics have agreed to reject the narrators’ narrations, even if they are trustworthy, if they are isolated and then they disagree and no one follows them. That he makes a mistake, or matters, and he is unique, and critics have rejected the hadiths of trustworthy people, including: Imam Abi Dawood; Because of the singularity, or disagreement, so no one followed them, so what was narrated by the narrator is not accepted, unless it agrees with the trustworthy, and it is known that Abu Dawud, may God have mercy on him, agreed with those who preceded him from the critics, in that the denunciation is only the rejection of the narration of those whose condition is this.

The research plan included two chapters, a conclusion, then sources and references.

**Keywords:** (Hadiths, weakening, Abu Dawud, Al-Nakara, foods and literature).



## الأحاديث التي ضعفها أبو داود بسبب النكارة في سننه: كتاب الأظعمة

### والأدب جمع ودراسة

الدكتور: أحمد عبد الله العسل

وزارة التربية / مديرية تربية الأنبار / قسم الإعداد والتدريب - شعبة البحوث والدراسات التربوية

07804749697/ ahmadass1474@gmail.com

### الملخص

إنَّ عبارة منكر هي عبارة تجريح للرواة، وقد اتفق النقاد على ردِّ مرويات الرواة، وإن كانوا ثقات، إذا تفردوا ثمَّ خالفوا ولم يتابعهم أحد، والنكارة عند الإمام أبي داود رحمه الله، هي عدم ضبط الراوي، سواء كان ثقةً، أم صدوقاً، أم ضعيفاً فيخالف، بأن يخطأ، أو يهيم، فيتفرد، وقد ردَّ النقاد أحاديث الثقات ومنهم الإمام أبو داود؛ بسبب التفرد، أو المخالفة فلم يتابعهم أحد، فلا يقبل ما رواه الراوي، إلا إذا وافق الثقات، ومعلوم أنَّ أبا داود رحمه الله قد وافق من سبقه من النقاد، في أنَّ النكارة إمَّا هي ردُّ رواية من تكون هذه حاله، فكانت خطة البحث قد اشتملت على مبحثين، وخاتمة ثمَّ المصادر والمراجع.

ومن خلال ذلك جمعتُ الرواة الذين أنكر أحاديثهم الإمام أبو داود، ثم درستُ أسانيدَها بعد تجريح أحاديثها، وجمعتُ أقوال النقاد الذين وافقوه والذين خالفوه، ثم الحكم على الحديث، فخرجتُ بنتيجة أنَّ جميع ما رواه الرواة أحاديثهم منكراً، فكان عنوان البحث: "الأحاديث التي ضعفها أبو داود بسبب النكارة في سننه: كتاب الأظعمة والأدب، جمع ودراسة".

الكلمات المفتاحية : (أحاديث، التضعيف، أبو داود، النكارة، الأظعمة والأدب).



## الأحاديث التي ضعفها أبو داود بسبب النكارة في سننه: كتاب الأظعمة

### والأدب جمع ودراسة

الدكتور: أحمد عبد الله العسل

وزارة التربية / مديرية تربية الأنبار / قسم الإعداد والتدريب - شعبة البحوث والدراسات التربوية

#### المقدمة

إنَّ عبارة منكر هي عبارة تجريح للرواة، وقد اتفق النقاد على ردِّ مرويات الرواة وإن كانوا ثقات إذا تفردوا ثمَّ خالفوا ولم يتابعهم أحد، والنكارة عند الإمام أبي داود رحمه الله هي عدم ضبط الراوي، سواء كان ثقةً، أم صدوقاً، أم ضعيفاً فيخالف، بأن يخطأ أو يتهم، فيتفرد، وقد ردَّ النقاد أحاديث الثقات ومنهم الإمام أبو داود؛ بسبب التفرد، أو المخالفة فلم يتابعهم أحد، فلا يقبل ما رواه الراوي، إلا إذا وافق الثقات، ومعلوم أنَّ أبا داود رحمه الله قد وافق من سبقه من النقاد، في أنَّ النكارة إنما هي ردُّ رواية من تكون هذه حاله .

فاشتملت خطة البحث على مبحثين وخاتمة، ثمَّ المصادر والمراجع.

فالمبحث الأول تضمن ثلاثة مطالب، المطلب الأول: تناولت فيه مصطلح المنكر لغة واصطلاحاً، والمطلب الثاني: تضمن مفهوم المنكر عند النقاد، وأمَّا المطلب الثالث: فتضمن مفهوم المنكر عند أبي داود، وتناولت في المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنكرة في كتابي الأظعمة والأدب، وفيه: أربعة مطالب، فالمطلب الأول: ما جاء في الجلوس على مائدة الطعام، وأمَّا المطلب الثاني: فتضمن الجمع بين لونين من الطعام، وفي المطلب الثالث: في جلوس الرجل، والمطلب الرابع: تضمن كراهية الغناء والزمر، فجمعت الرواة الذين أنكر أحاديثهم الإمام أبو داود، ثم درستهم وخرجتها، وجمعت أقوال النقاد الموافقين له والمخالفين، ثم حكمت على الحديث، فكان عنوان البحث: "الأحاديث التي ضعفها أبو داود بسبب النكارة في سننه: كتاب الأظعمة، والأدب، جمع ودراسة"

أهمية الدراسة:

الوقوف على معنى المنكر عند أبي داود، والذي بسببه يُضعف الراوي، وبيان أنَّ المنكر عند الباحثين ليس معناه مخالفة الضعيف للثقة، بل هو أوسع من ذلك، إذ إنَّ المنكر عندهم هو مطلق المخالفة،



والذي استقر معناه عند النقاد المتأخرين هو مخالفة الضعيف لمن هو أوثق منه، فكانت هذه الدراسة لمصطلح المنكر عند أبي داود مثلاً واضحاً لمنهجه.

أهداف الدراسة:

١. بيان أن السنة النبوية هي التشريع الثاني بعد القرآن الكريم.
  ٢. إيضاح مصطلح المنكر عند الإمام أبي داود، لرواية ضعف أحاديثهم بسبب النكارة.
  ٣. الوقوف على دقة نقد الإمام أبي داود، من خلال مقارنة حكمه على الرواية مع النقاد السابقين، وإثبات مراده لهذا المصطلح.
- المبحث الأول: تعريف المنكر لغة واصطلاحاً، ومفهوم المنكر عند النقاد وعند أبي داود، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنكر لغة واصطلاحاً  
المنكر لغة: قال الجوهري: "النكرة ضد المعرفة، وقد نكرت الرجل نكراً ونكوراً، وأنكرته واستنكرته بمعنى"<sup>(١)</sup>.

قال ابن فارس: "النون والكاف والراء أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب"<sup>(٢)</sup>.

قال ابن منظور: "والمنكر من الأمر خلاف المعروف، وقد تكرر في الحديث الإنكار والمنكر وهو ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وكرهه فهو منكر"<sup>(٣)</sup>.

المنكر اصطلاحاً: قال البرديجي فيما نقله عنه ابن الصلاح قال: "الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يُعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر"<sup>(٤)</sup>.

(١) الصحاح للجوهري، ٢/٨٣٦، مادة نكر.

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ٥/٤٧٦، مادة نكر.

(٣) لسان العرب لابن منظور، ٥/٢٣٢-٢٣٣، مادة نكر.

(٤) مقدمة ابن الصلاح، النوع الرابع عشر: معرفة المنكر من الحديث، ص: ٨٠.



وبه يفهم أن مراد البرديجي هو التفرد المطلق وبه تُردُّ الغرائب وهذا ما استنتجه ابن الصلاح من هذا التعريف في قوله: "فاطلق البرديجي ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على التفرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث والصواب فيه التفصيل"<sup>(١)</sup>.

والتفصيل الذي قصده أنه ينقسم إلى قسمين:

الأول: بمعنى الشاذ: فقال: "وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات - رواية مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله ﷺ قال: "لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم"، فخالف مالك غيره من الثقات في قوله: عمر بن عثمان"<sup>(٢)</sup>.

الثاني: قال: "وهو الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والإتقان ما يُحتمل معه تفرُّده: ما رؤيانه من حديث أبي زُكَيْرٍ يَجِيءُ بِمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُوا الْبَلْحَ بِالْتَمَرِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا رَأَى ذَلِكَ غَاظَهُ، وَيَقُولُ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْحَلِيقِ"، تفرَّد به أبو زُكَيْرٍ، وهو شيخ صالح، أخرج عنه مُسْلِمٌ في كتابه، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحتمل تفرده، والله أعلم"<sup>(٣)</sup>.

المطلب الثاني: مفهوم المنكر عند النقاد:

قال الإمام مسلم: "وعلامه المنكر في حديث المحدث إذا ما عُرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم أو لم تكف توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله، ولا مُستعمله"<sup>(٤)</sup>.

وهنا يؤكد الإمام مسلم على ترك رواية الراوي إن كان الغالب على حديثه المنكر أو الغلط بقوله: "وكذلك، من الغالب على حديثه المنكر، أو الغلط أمسكنا أيضا عن حديثهم"<sup>(٥)</sup>.

(١) مقدمة ابن الصلاح، النوع الرابع عشر: معرفة المنكر من الحديث، ص: ٨٠.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) مقدمة صحيح مسلم، ٦/١.

(٥) المصدر نفسه.



ثمَّ نجد أنَّ الإمام النووي قد فهم من كلام مسلم رحمه الله أنَّه لا يقصد تفرد الثقة الضابط لما يرويه فقال: "هذا الذي ذكر رحمه الله هو المعنى المنكر عند المحدثين يعني به المنكر المردود فانهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث وهذا ليس بمنكر مردود اذا كان الثقة ضابطا متقنا"<sup>(١)</sup>.

وعبارة الإمام مسلم يُستدل بها أنَّه أراد الحديث الشديد الضعف لغلبة منكري حديث الراوي فالتفرد وعدم وجود المتابعة بمخالفته من هو أولى منه .

وبه يفهم أنَّ قبول ما ينفرد به الثقة مقبول إذا لم تك هناك قرائن تدل على خطأ الراوي.

ومن الأحاديث التي يُستدل بها على نكارة راويها:

أولاً: ما أخرجه ابن أبي حاتم في العلل "<sup>(٢)</sup>، والعقبلي في الضعفاء"<sup>(٣)</sup>، والطبراني في الصغير "<sup>(٤)</sup>، والأوسط"<sup>(٥)</sup>، من طريق عبد الله بن رجاء المكي، عن عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ أن النبي ﷺ قال: "الحلال بين والحرام بين فعد ما يريبك إلى ما لا يريبك".

وساق العقيلي قول الإمام أحمد فقال: "هذا حديث منكر، ما أرى هذا بشيء"<sup>(٦)</sup>، وقال أيضاً: "إنَّ ابن رجاء هذا زعم أنَّ كتبه كانت ذهبت فجعل يكتب من حفظه فلعله توهم هذا"<sup>(٧)</sup>.

والنكارة عند الإمام أحمد أنَّ الحديث ليس من حديث عبيد الله فهو ثقة، بل جعلها على ابن رجاء لذهاب كتبه وأنَّه حدث من حفظه.

(١) شرح صحيح مسلم للنووي، ١/٥٧.

(٢) ينظر: علل الحديث لابن أبي حاتم، ١٦٤/٥.

(٣) الضعفاء الكبير للعقبلي، ٢/٢٥٢.

(٤) المعجم الصغير للطبراني، باب من اسمه أحمد، ١/٤١، برقم ٣٢، قال الطبراني بعد أن ساق إسناده: "لم يروه عن عبيد الله بن عمر الا عبد الله بن رجاء، وقد رواه أيضاً عبد الله بن رجاء عن عبد الله بن عمر".

(٥) المعجم الأوسط للطبراني، باب من اسمه ابراهيم، ٣/١٨٣، برقم ٢٨٦٨.

(٦) الضعفاء الكبير للعقبلي، ٢/٢٥٢.

(٧) المصدر نفسه.



قال الطبراني بعد أن ساق إسناده: "وقد رواه أيضاً عبد الله بن رجاء عن عبد الله بن عمر"<sup>(١)</sup>، أي العمري، وهذا يدل على تفردّه لأنه ضعيف يضطرب في الحديث بل إنّ هذا الحديث لا يعرف من حديث ابن عمرؓ بل هو مشهور كما في الصحيحين من حديث النعمان بن بشيرؓ؛ ولذلك قال أبو زرعة: "هكذا حدّثنا أحمد من حفظه، ثم رجع أحمد بن شبيب عنه؛ فقال: عن عبد الله بن عمر؛ وهو الصحيح"<sup>(٢)</sup>. ونخلص إلى أنّ هذه الرواية هي من حديث عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف يضطرب في الحديث وليست من حديث أخيه عبيد الله فهو حجة وحديثه صحيح .

ثانياً: ما أخرجه الترمذي من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى وَجِبْتَ لَكَ النَّبُوءَةُ؟ قَالَ: "وَأَدَمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ" .

وبعد أن ساق الترمذي إسناده قال: "هذا حديث حسن غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه"<sup>(٣)</sup> .

وسأل المروزي الإمام أحمد عن حديث الأوزاعي فقال: "هذا منكر، هذا من خطأ الأوزاعي هو كثيراً ممّا يخطئ عن يحيى بن أبي كثير كان يقول عن أبي المهاجر وإنما هو أبو المهلب"<sup>(٤)</sup>. وسبب إنكار الإمام حديث الأوزاعي هو تفردّه عنه لا يُحتمل وقد وقعت له أخطاء وقد مثل لها الإمام أحمد أنّه: "كان كثيراً ما يقول عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب"، وهذا ما ذكره ابن عساکر من طريق الوليد أيضاً أنّه قال: "قالوا احترقت كتب الأوزاعي قلنا له يا أبا عمرو إن نسخها عند أبي الأسود وكان أبو الأسود رجلاً فاضلاً وكان قد كتب الأوزاعي وصححها مراراً ومنزله ببيروت عند قبلة الجامع فقال الأوزاعي بل نحدث بما حفظنا منها وما حدث بحرف من ذلك إلا ما كان يحفظه"<sup>(٥)</sup> .

(١) المعجم الصغير للطبراني، باب من اسمه أحمد، ٤١/١ ، برقم ٣٢ .

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم، ٢٠٣/٥ .

(٣) سنن الترمذي، أبواب المناقب، باب في فضل النبي ﷺ، ٥٨٥/٥ ، برقم ٣٦٠٩ .

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي، ص: ١١١ ، برقم ٢٦٢ .

(٥) تاريخ دمشق لابن عساکر، ١٢/٦٦ ، برقم ٨٣٦٠ .



ويُفهم من قول الإمام أحمد خفة ضبط الإمام الأوزاعي مع جلالته في الثبوت والحفظ في غير حديث يحيى بن أبي كثير؛ فوق الخطأ وهي جبلة في الإنسان ولا يسلم منها أحد؛ ولهذا لَبِن روايته؛ بسبب تفرد به، ومعلوم أن الحديث معروف من غير طريق أبي هريرة رضي الله عنه .

ثالثاً: ما أخرجه النسائي من حديث سعيد بن المسيب، من طريق محمد بن يحيى الخرائي، عن سعيد بن حفص، عن موسى بن أعين، عن عيسى بن يونس، عن الضحاك بن عبد الرحمن، عن عطاء الخراساني، عن سعيد بن المسيب، " قال: عَمُرُ لَصُهَيْبٍ: مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ خَاتَمَ الذَّهَبِ؟ قَالَ: قَدْ رَأَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ فَلَمْ يَعْبهُ، قَالَ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ " (١).

لم أجد من أخرجه من غير هذا الطريق سوى النسائي وقد انفرد به، وهو منكر عنده .  
ومحمد بن يحيى شيخ النسائي وقد انفرد بتخريج حديثه، لقبه لؤلؤ، ثقة (٢).  
وأما سعيد بن حفص: فلم يخرج له سوى النسائي، وهو ثقة عنده، وصدوق عند ابن حجر وتغير في آخر عمره (٣).

وموسى بن أعين فهو من رجال الصحيحين، حافظ ثقة (٤).  
وعيسى بن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي، أخو إسرائيل، ثقة (٥).  
والضحاك بن عبد الرحمن، الدمشقي ثقة، لم يخرج له النسائي إلا هذا الحديث (٦).  
وعطاء بن أبي رباح الخراساني، القرشي، ثقة، كثير الإرسال (٧).  
وسعيد بن المسيب معلوم ولا يترجم له لجلالته.

(١) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الزينة، باب الرخصة في خاتم الذهب للرجال، ٣٦٣/٨ ، برقم ٩٤٠٢ .

(٢) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٧/٢٦ - ٩ ، برقم ٥٦٩٤ ، وتقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٥١٣ ، برقم ٦٣٩٤ .

(٣) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ١٠/٣٩٠ - ٣٩١ ، برقم ٢٢٥٢ ، والتقريب لابن حجر، ص: ٢٣٤ برقم ٢٢٨٥ .

(٤) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٢٩/٢٧ - ٢٩ ، برقم ٦٢٣٦ ، والتقريب لابن حجر، ص: ٥٤٩ ، برقم ٦٩٤٤ .

(٥) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٢٣/٦٢ - ٧٦ ، برقم ٤٦٧٣ ، والتقريب لابن حجر، ص: ٤٤١ ، برقم ٥٣٤١ .

(٦) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ١٣/٢٦٩ - ٢٧٠ ، برقم ٢٩٢٠ ، والتقريب لابن حجر، ص: ٢٧٩ برقم ٢٩٧٠ .

(٧) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٢٠/٦٩ - ٨٥ ، برقم ٣٩٣٣ ، والتقريب لابن حجر، ص: ٣٩١ برقم ٤٥٩١ .





ويبدو أن هذا الحديث رجال إسناده ثقات كلهم وظاهره القبول، ولكن هل صححه أئمة النقد؟. والصواب أنه مُعل لمخالفته ما ثبت في الصحيحين من تحريم الذهب للرجال؛ ولهذا أنكره النسائي ولم يخرج غيره، ولو كان محفوظاً لأخرجه أهل السنن .

رابعاً: ما أخرجه الفاكهي من حديث ابن عباس قال: " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَدْرَكَهُ شَهْرُ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ فَصَامَهُ كُلَّهُ وَقَامَ مِنْهَا مَا تيسَّرَ مِنْهُ؛ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرٍ رَمَضَانَ بغيرِ مَكَّةَ، وَكَتَبَ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ عِنَقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ لَيْلَةٍ عِنَقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ يَوْمٍ حِمْلَانَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلَّ يَوْمٍ حَسَنَةً، وَكُلَّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً" (١).

الحديث أخرجه الفاكهي (٢)، مرفوعاً، وابن أبي حاتم (٣)، معلقاً، من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث رواه عبدالرحيم بن زيد العمي قال أبي: هذا حديث منكر، وعبدالرحيم بن زيد متروك الحديث" (٤).

إذن فالحديث منكر ولا أصل له، وهو موضوع والسبب أن عبد الرحيم العمي متروك والبلية منه، وقد تفرد به .

المطلب الثالث: مفهوم المنكر عند أبي داود.

إن عبارة منكر الحديث هي عبارة تجريح للرواة، وقد اتفق النقاد على ردّ مرويات الرواة وإن كانوا ثقات إذا تفردوا ثمّ خالفوا ولم يتابعهم أحد.

والنكارة عند الإمام أبي داود رحمه الله: هي خلل فيما يرويه الراوي، سواء كان ثقة، أم صدوقاً، أم ضعيفاً، وقد يتفرد الثقة وحديثه مقبول ومعلوم أن أبا داود ناقد فطن، قد ردّ مرويات رواها ثقات؛ بسبب

(١) أخبار مكة للفاكهي، ٢/٢٨٧، برقم ١٥٧٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم، ٣/١١٢، برقم ٧٣٥.

(٤) المصدر نفسه .



التفرد، أو المخالفة، أو لم يتابعهم أحد، فهذه القرائن وغيرها من قواعد إذا احتفت بحسب حال الحديث، فلا يقبل.

ومعلوم أن أبا داود رحمه الله قد وافق من سبقه من النقاد، في أن النكارة إنما هي ردُّ رواية من تكون هذه حاله بالضوابط المذكورة مسبقاً وهي كالاتي:

أولاً: إطلاق النكارة على الصدوق، الذي يهيم فيخالف الثقات، ومثاله: ما أخرجه أبو داود، من طريق جعفر بن برقان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَطْعَمَيْنِ: عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى بَطْنِهِ"<sup>(١)</sup>.

وبعد أن ساق الحديث قال أبو داود: "هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري، وهو منكر"<sup>(٢)</sup>. وقد وقع اللوم من جعفر بن برقان مع العلم أنه صدوق إلا أنه يهيم، وقد اتفق النقاد على أنه لم يسمع من الزهري؛ ولذلك أنكره أبو داود .

ثانياً: إطلاق النكارة على المتروك، ومثاله ما أخرجه أبو داود من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي خُبْزَةٌ بَيْضَاءَ مِنْ بُرَّةِ سَمْرَاءَ مُلْبَقَّةٌ بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ، فَقَالَ: «فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا؟» قَالَ: فِي عُكَّةٍ صَبَّ، قَالَ: «ارْزُقْهُ»<sup>(٣)</sup>.

وبعد أن ساق إسناده قال أبو داود رحمه الله: "هذا حديث منكر، وأيوب ليس هو السخيتياني"<sup>(٤)</sup>. وقد أجمع النقاد على ترك رواية أيوب بن خوط، وقد أشار أبو داود على أنه ليس السخيتياني.

ثالثاً: إطلاق النكارة على الثقة المدلس، الذي يخالف من هو أوثق منه، ومثاله: ما أخرجه أبو داود من طريق الوليد بن مسلم، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، مِرْمَارًا قَالَ: فَوَضَعَ إصْبَعَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ، وَنَأَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ لِي: يَا نَافِعُ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا؟ قَالَ: فَقُلْتُ:

(١) سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الجلوس على مائدة، ٣/٣٤٩ برقم ٣٧٧٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه: باب في الجمع بين لونين من الطعام، ٣/٣٥٩ برقم ٣٨١٨.

(٤) المصدر نفسه.



لَا، قَالَ: فَرَفَعَ إِصْبَعِيهِ مِنْ أَدْنِيهِ، وَقَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا»<sup>(١)</sup>، وبعد أن ساق إسناده قال أبو داود: "هذا حديث منكر"<sup>(٢)</sup>.

لقد أشار أبو داود، أنه أُدْخِلَ بَيْنَ مَطْعَمٍ وَنَافِعِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ إِسْنَادَانِ، فَفِي السَّنَدِ الثَّانِي الَّذِي لَا يُوْجَدُ فِيهِ ذِكْرُ سَلِيمَانَ أَنَّ مَطْعَمًا يَحْدِثُ عَنِ نَافِعِ بَصِيغَةَ السَّمَاعِ الصَّرِيحَ فَيَقُولُ حَدَّثَنَا، وَأَمَّا السَّنَدُ الْمُعْلَلُ نَجِدُ أَنَّ الْعِنْعَنَةَ مَكَانَ حَدَّثَنَا، وَمَعْلُومٌ أَنْتِفَاءُ ذِكْرِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ؛ لَكِنَّهُ كَثِيرُ التَّدْلِيْسِ وَالتَّسْوِيَةِ، فَثَبِتَ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي دَلَسَهُ بِمَا أَخْرَجَهُ فِي الْإِسْنَادِ الثَّانِي، وَكَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ أَقْوَالِ النَّقَادِ فِي الرِّوَاةِ وَالجَمْعِ بَيْنَ الْأَسَانِيدِ، وَبِهِ تَتَضَحُّ عِلَّةُ الْحَدِيثِ.

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنكرة في كتابي الأطلعمة والأدب، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: باباً ما جاء في الجلوس على مائدة الطعام.

قال أبو داود رحمه الله: "حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَطْعَمَيْنِ: عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْحَمْرُ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى بَطْنِهِ"<sup>(٣)</sup>.

قال أبو داود: "هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري، وهو منكر"<sup>(٤)</sup>.

تخريج الحديث: أخرجه الروياني في مسنده<sup>(٥)</sup>،

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب كراهية الغناء والزمر، ٢٨١/٤ برقم ٤٩٢٤.

(٢) المصدر نفسه: ٢٨١/٣ برقم ٤٩٢٤، ثم جاء بالسند الصحيح، ٢٨٢/٣ برقم ٤٩٢٥، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مَطْعَمُ بْنُ الْمُقَدَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ ابْنِ عَمْرِو إِذْ مَرَّ بِرَاعِ بْنِ يَزْمُرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «أُدْخِلَ بَيْنَ مَطْعَمٍ وَنَافِعِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى».

(٣) المصدر نفسه: ٣٤٩/٣ برقم ٣٧٧٤.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) مسند الروياني، باب حديث عبدالله بن عمر، ٣٩٨/٢ برقم ١٣٩٢.



والحاكم<sup>(١)</sup>، والبيهقي<sup>(٢)</sup>، من طريق جعفر بن برقان عن الزهري به.

ترجم الرواة:

- ١ - عثمان بن عُثْمَان بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي، روى عن: هشيم وحميد الرؤاسي، روى عنه: أبو حاتم وأبو زرعة<sup>(٣)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة حافظ شهير وله أوهام، (ت: ٢٣٩هـ)"<sup>(٤)</sup>.
- ٢ - كثير بن هشام الكلبي الرقي أبو سهل، روى عن: جعفر بن برقان وهشام الدستوائي، روى عنه: ابن أبي شيبة وعُثْمَان بن حاتم<sup>(٥)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة، (ت: ٢٠٧هـ)"<sup>(٦)</sup>.
- ٣ - جعفر بن برقان الكلبي، روى عن: الزهري وعطاء بن أبي رباح، روى عنه: ابن عيينة والثوري، وكثير بن هشام<sup>(٧)</sup>، قال ابن حجر: "صدوق يهم في حديث الزهري، (ت: ١٥٠هـ)"<sup>(٨)</sup>.
- ٤ - عُثْمَان بن مسلم بن شهاب الزهري، روى عن: أنس بن مالك وسالم بن عبدالله<sup>(٩)</sup> متفق على جلالته واتقانه وثبته، (ت: ١٢٥هـ)"<sup>(١٠)</sup>.

- (١) مستدرک الحاكم، کتاب الأطعمة، باب وأما حديث عمر، ١٤٣/٤ برقم ٧١٧١، وقال الحاكم بعد أن ساق إسناده: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.
- (٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصداق، باب الرجل يدعى الى الوليمة، ٤٣٤/٧ برقم ١٤٥٥٠، وله في الشعب، باب الأكل والشرب قائماً، ١٢٦/٨ برقم ٥٥٨٨.
- (٣) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٤٧٨/١٩ برقم ٣٨٥٧.
- (٤) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٣٨٦ برقم ٤٥١٣.
- (٥) ينظر: التأريخ الكبير للبخاري، ٢١٨/٧، وتأريخ بغداد لخطيب البغدادي، ٥٠٧/١٤، وقلادة النحر في وفيات أعيان الدهر الدهر لأبي عُثْمَان الطيب، ٣٩٣/٢ برقم ١٠١٢.
- (٦) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٤٦٠ برقم ٥٦٣٣.
- (٧) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ١١/٥ برقم ٩٣٤.
- (٨) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ١٤٠ برقم ٩٣٢.
- (٩) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٤١٩/٢٦ - ٤٢٢ برقم ٥٦٠٦.
- (١٠) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٥٠٦ برقم ٦٢٩٦.



٥ - سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي، أحد الفقهاء السبعة، روى عن: أبيه وأبي هريرة، روى عنه: الزهري وموسى بن عقبة<sup>(١)</sup>، ثقة ثبت (ت: ١٠٦هـ)<sup>(٢)</sup>.

٦ - أبوه، عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي، أول مشاهده الخندق وادرك فتح مكة وهو ابن عشرين سنة، وكان شديد التحري كثير الاتباع، روى عن النبي ﷺ فأكثر، وأبي بكر، روى عنه: ابن عباس وابنه سالم، (ت: ٧٤هـ)<sup>(٣)</sup>.

أقوال النقاد الموافقين له:

لقد أعلَّ أبو داود هذا الحديث بالنكارة بعدم السماع من الزهري، وذكره النسائي في الكبرى مشيراً إلى نكارة الوجه الأول بأن أخرج وجهاً آخر<sup>(٤)</sup> وأنكره ابن أبي حاتم فقال: "وسألتُ أبي عن حديث رواه كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن الزُّهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي؛ أنه نهي أن يجلس الرجل على مائدة يُشرب عليها الخمر، وأن تُكح المرأة على عَمَتِها؟ قال أبي: هذين الحديثين خطأ؛ يرويه عن جعفر عن رجل"<sup>(٥)</sup>.

وأعله الحافظ العقيلي<sup>(٦)</sup>، وذكر ابن عدي أقوال النقاد بتضعيفه عن الزهري<sup>(٧)</sup>، وذكرها أيضاً الذهبي<sup>(٨)</sup>، وابن حجر<sup>(٩)</sup>.

أقوال النقاد المخالفين له: لم أقف إلا على إقرار الذهبي لقول الحاكم في سند هذا الحديث بأنه على شرط مسلم ولم يخرجاه بما مرَّ مسبقاً.

(١) ينظر: تهذيب الكمال للزمي، ١٠/١٤٥ - ١٥٤ برقم ٢١٤٩.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٢٢٦ برقم ٢١٧٦.

(٣) ينظر: الاستيعاب لابن عبد البر، ٣/٩٥٠، والاصابة لابن حجر، ٤/١٥٦.

(٤) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الوليمة، باب النهي عن الجلوس على مائدة يدار عليها الخمر، ٦/٢٥٧ برقم ٦٧٠٨.

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ٣/٧١٥ برقم ١٢٠٥.

(٦) فقال: "جعفر بن برقان ضعيف في روايته عن الزهري"، الضعفاء للحافظ العقيلي، ١/١٨٤ برقم ٢٢٩.

(٧) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، ٢/٣٧١ - ٣٧٣ برقم ٣٣٩.

(٨) ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي، ١/٤٠٣ برقم ١٤٩٠.

(٩) ينظر: التلخيص الحبير لابن حجر، ٣/٤١٥ برقم ١٥٦٢.



الحكم على الحديث: سند هذا الحديث بهذا الطريق ضعيف لعدم سماع جعفر من الزهري، إلا أن هذا الحديث يُروى من طرق بعضها منها لا يخلو من مقال:

الأول: من طريق جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ»<sup>(١)</sup>.

الثاني: من طريق قاص الأجناد بالقسطنطينية يحدث أنه سمع عمر بن الخطاب يقول يا أيها الناس إني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَقْعَدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِإِزَارٍ، وَمَنْ كَانَتْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا تَدْخُلُ الْحَمَّامَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند جابر بن عبد الله، ١٩/٢٣ برقم ١٤٦٥١، من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه، والترمذي في سننه، أبواب الأدب، باب ما جاء في دخول الحمام، ١١٣/٥ برقم ٢٨٠١، من طريق ليث بن أبي سليم عن طاوس به، قال أبو عيسى بعد أن ساق إسناده: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: «لَيْتُ ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ صَدُوقٌ وَرُبَّمَا يَهْمُ فِي الشَّيْءِ» وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «لَيْتَ لَا يُفْرَخُ بِحَدِيثِهِ، كَانَ لَيْثٌ يَرْفَعُ أَشْيَاءَ لَا يَرْفَعُهَا غَيْرُهُ فَلِذَلِكَ ضَعَفُوهُ»، وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الوليمة، باب النهي عن الجلوس على مائدة يدار عليها الخمر، ٢٥٧/٦ برقم ٦٧٠٨، من طريق عطاء عن أبي الزبير به، والحاكم في مستدركه، كتاب الأدب، باب وأما حديث سالم، ٣٢٠/٤ برقم ٧٧٧٩، من طريق عطاء عن أبي الزبير به، فقال بعد أن ساق إسناده: " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْهُ "، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ٢٧٧/١ برقم ١٢٥، وهذا القاص مجهول كما صرح الشيخ شعيب في في هامش المسند .



الثالث: من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه بلفظ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِمِزْرٍ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَشْرِبُ الْحَمْرَ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْحَمْرُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَخْلُونَ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا حَرَمٌ»<sup>(١)</sup>.

يتبين مما سبق أن الحديث أعمله أبو داود بالنكارة؛ لعدم سماع جعفر بن برقان من الزهري؛ ولذلك أخرج الرواية الصحيحة مباشرة بعدها<sup>(٢)</sup>، وقد انفرد به، وهو خطأ، وأن هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف لوجود راوٍ مجهول كما صرح ابن أبي حاتم؛ وهذا قال ابن حجر: "صدوق يهم في حديث الزهري"<sup>(٣)</sup>، وأمّا الشرط الثاني الذي أخرجه النسائي والحاكم والترمذي فهو حسن والله أعلم .

#### المطلب الثاني: باباً في الجمع بين لونين من الطعام.

قال أبو داود رحمه الله: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي خُبْزَةٌ بَيْضَاءَ مِنْ بُرَّةٍ سَمَاءَ مُلَبَّقَةٍ»<sup>(٤)</sup> بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ «فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ، فَقَالَ: «فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا؟» قَالَ: فِي عُكَّةٍ»<sup>(٥)</sup> صَبَّ، قَالَ: «ارْفَعَهُ»<sup>(٦)</sup>.

قال أبو داود رحمه الله: "هذا حديث مُنْكَرٌ، وَأَيُّوبُ لَيْسَ هُوَ السَّخْتِيَانِيُّ"<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، باب عطاء عن ابن عباس، ١٩١/١١ برقم ١١٤٦٢، وفي إسناده يحيى ابن أبي سليمان

المني قال عنه البخاري: "منكر الحديث"، تهذيب التهذيب لابن حجر، ٢٢٨/١١ برقم ٣٦٩.

(٢) فقال: "حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْحَدِيثِ". سنن أبي داود،

كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الجلوس على مائدة، ٣/٣٤٩ برقم ٣٧٧٥.

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ١٤٠ برقم ٩٣٢.

(٤) أي: حلوة لينة رقيقة، ينظر الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر الأنباري ١٦١/١ مادة لبق.

(٥) يوضع فيها السمن وهي أصغر من القربة، ينظر: العين للفراهيدي، ٦٦/١ مادة عك.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب في الجمع بين لونين من الطعام، ٣/٣٥٩ برقم ٣٨١٨.


(٧) المصدر نفسه.





تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجه<sup>(١)</sup>، والبيهقي<sup>(٢)</sup>، من طريق حسين بن واقد، عن أيوب به.  
تراجم الرواة:

- ١ - مُجَّد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، روى عن: ابن عيينة والفضل بن موسى، روى عنه: أبو داود وإبراهيم بن إسحاق الحري<sup>(٣)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة(ت: ٢٤١هـ)"<sup>(٤)</sup>.
- ٢ - الفضل بن موسى السينياني أبو عبدالله، روى عن: حسين بن واقد والثوري، روى عنه: مُجَّد بن عبدالعزيز وإسحاق بن راهويه<sup>(٥)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة ثبت وربما أغرب (ت: ١٩٢هـ)"<sup>(٦)</sup>.
- ٣ - حسين بن واقد المرزوي، أبو عبدالله روى عن: أيوب بن خوط وثابت البناني، روى عنه: الفضل بن موسى والأعمش<sup>(٧)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة له أوهام (ت: ١٥٩هـ)"<sup>(٨)</sup>.
- ٤ - أيوب بن خوط أبو أمية البصري، روى عن: نافع مولى ابن عمر وليث بن أبي سليم، روى عنه: حسين بن واقد ومُجَّد بن مصعب<sup>(٩)</sup>، قال ابن حجر: "متروك أغفله المزي"<sup>(١٠)</sup>.



- (١) سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الخبز الملبق بالسمن، ١١٠٩/٢ برقم ٣٣٤١.
- (٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الضحايا، باب ما جاء في الضب، ٥٤٧/٩ برقم ١٩٤٢٩، وفي الشعب، باب الجمع بين لونين، ١٣٣/٨ برقم ٥٦٠٠، ثم ذكر قول أبو داود، بعد أن ساق إسناده.
- (٣) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٨/٢٦ - ١٠ برقم ٥٤١٨.
- (٤) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٤٩٣ برقم ٦٠٩٢.
- (٥) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٢٣/٢٥٤ - ٢٥٨ برقم ٤٧٥٠.
- (٦) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٤٤٧ برقم ٥٤١٩.
- (٧) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٦/٤٩١ - ٤٩٥ برقم ١٣٤٦.
- (٨) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ١٦٩ برقم ١٣٥٨.
- (٩) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر، ١/٤٠٢ برقم ٧٤١.
- (١٠) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ١١٨ برقم ٦١٢.



٥ - نافع مولى عبدالله بن عمر، أبو عبدالله، روى عن: عبدالله بن عمر وأخيه سالم، روى عنه: أبان بن صالح وأيوب بن خوط<sup>(١)</sup>، وثقه ابن حجر(ت: ١١٧هـ)<sup>(٢)</sup>.

٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه القرشي، الصحابي الجليل<sup>(٣)</sup>.

أقوال النقاد الموافقين له: لقد أعلَّ أبو داود سند الحديث بالراوي أيوب بن خوط، والذي أجمع النقاد على تركه فقال البخاري: "تركه ابن المبارك"<sup>(٤)</sup>، وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال: "ضعيف الحديث واهي متروك تركه ابن المبارك لا يكتب حديثه"<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: "يروى المناكير عن المشاهير كأنه ممَّا عملت يده تركه ابن المبارك"<sup>(٦)</sup>، وأنكر الذهبي حديثه كما في الميزان<sup>(٧)</sup>، وابن حجر أيضاً<sup>(٨)</sup>، وبما مرَّ قريباً في التقريب.

أقوال النقاد المخالفين له: لم أقف فيما لدي من مصادر من وثق أيوب بن خوط.

الحكم على الحديث: سند الحديث ضعيف من هذا الطريق؛ لإجماع النقاد على ترك أيوب بن خوط.



(١) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٢٩/٢٩٨ - ٣٠٦ برقم ٦٣٧٣.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٥٥٨ برقم ٧٠٨٦.

(٣) تقدمت ترجمته في ص: ١٣.

(٤) التاريخ الكبير للبخاري، ١/٤١٤ برقم ١٣١٨.

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ٢/٢٤٦ برقم ٨٧٦.

(٦) المجروحين لابن حبان، ١/١٦٦ برقم ٩٤.

(٧) ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي، ١/٢٨٦ برقم ١٠٧٤.

(٨) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر، ١/٤٠٢ برقم ٧٤١.



المطلب الثالث : باباً في جلوس الرجل.

قال أبو داود رحمه الله: " حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ اخْتَبَى بِيَدِهِ»<sup>(١)</sup>.

قال أبو داود: "عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ شَيْخٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ"<sup>(٢)</sup>.

تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في الشمانل<sup>(٣)</sup>.

تراجم الرواة:

١ - سلمة بن شبيب أبو عبد الرحمن النيسابوري، روى عن: عبد الله بن إبراهيم، روى عنه: أبو داود وغيره<sup>(٤)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة"<sup>(٥)</sup>.

٢ - عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري، روى عن: أبيه وإسحاق بن محمد، روى عنه: إبراهيم بن الصباح وسلمة بن شبيب<sup>(٦)</sup>، قال ابن حجر: "متروك ونسبه ابن حبان إلى الوضع"<sup>(٧)</sup>.

٣ - إسحاق بن محمد الأنصاري، روى عن: ربيع بن عبد الرحمن، روى عنه: عبد الله بن إبراهيم<sup>(٨)</sup>، قال ابن حجر: "مجهول تفرد عنه الغفاري"<sup>(٩)</sup>.

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في جلوس الرجل، ٢٦٢/٤ برقم ٤٨٤٦.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الشمانل الحمدي للترمذي، باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ، ص: ٩٠ برقم ١٢٢.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال للزمي، ٢٨٤/١١ برقم ٢٤٥٥.

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٢٤٧ برقم ٢٤٩٤.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال للزمي، ٢٧٤/١٤ برقم ٣١٥٢.

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٢٩٥ برقم ٣١٩٩.

(٨) ينظر: تهذيب الكمال للزمي، ٤٧٤/٢ برقم ٣٨٢.

(٩) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ١٠٣ برقم ٣٨٣.



٤ - رُيِّحُ بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، روى عن: أبيه عن جده، روى عنه: أبناه حكيم وإسحاق بن مُجَدِّدٍ<sup>(١)</sup>، قال ابن حجر: "مقبول"<sup>(٢)</sup>.

٥ - أبوه عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، روى عن: أبيه وعمارة بن حارثة، روى عنه: أبناه ربيح وسعيد، (ت: ١١٢هـ)<sup>(٣)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة"<sup>(٤)</sup>.

أقوال النقاد الموافقين له: اتفق النقاد على تضعيف عبدالله بن إبراهيم؛ بل وتركه فضغفه العقيلي وقال: "كان يغلب على حديثه الوهم"<sup>(٥)</sup>،

وقال ابن حبان: "كان ممن يأتي عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الملزقات"<sup>(٦)</sup>، وقال ابن عدي: "وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه"<sup>(٧)</sup>، وقال الدارقطني: "منكر الحديث"<sup>(٨)</sup>، وقال أبو نعيم: " يروي أحاديث منكراً"<sup>(٩)</sup>، وقال البيهقي: " يأتي بما لا يتابع عليه"<sup>(١٠)</sup>، وقال المزني: "منكر الحديث"<sup>(١١)</sup>، وقال الذهبي: "متهم بالوضع"<sup>(١٢)</sup>، وفي الميزان ذكر أقوال أهل العلم في تضعيفه<sup>(١٣)</sup>، وكذلك ابن حجر<sup>(١٤)</sup>، وبما سبق كما في التقريب.

(١) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٥٩/٩ برقم ١٨٥٢.

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٢٠٥ برقم ١٨٨١.

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر، ١٨٣/٦ برقم ٣٧١.

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٣٤١ برقم ٣٨٧٤.

(٥) الضعفاء للعقيلي، ٢٣٣/٢ برقم ٧٨٢.

(٦) المجروحين لابن حبان، ٣٧/٢ برقم ٥٦٩.

(٧) الكامل لابن عدي، ٣١٣/٥ - ٣١٩ برقم ١٠٠٣.

(٨) تعليقات الدارقطني على المجروحين، ص: ١٥٤ برقم ١٨٦.

(٩) الضعفاء لأبي نعيم، ص: ٩٩ برقم ١١٢.

(١٠) شعب الإيمان للبيهقي، باب الجود والسخاء ٣٠١/١٣ برقم ١٠٣٦٦.

(١١) تحفة الأشراف للمزي، ٣٨٦/٣ برقم ٤١٢٠.

(١٢) المغني في الضعفاء للذهبي، ص: ٣٣٠ برقم ٣٠٩١.

(١٣) ينظر: الميزان للذهبي، ٣٨٨/٢ برقم ٤١٩٠.

(١٤) ينظر: التهذيب لابن حجر، ١٣٧/٥ برقم ٢٣٨.



أقوال النقاد المخالفين له: لم أقف فيما لدي من مصادر من وثق عبد الله بن إبراهيم.  
الحكم على الحديث: الحديث منكر وهو غير محفوظ إذ لم يتابع، والقول قول الإمام أبي داود، والله أعلم.  
المطلب الرابع: باب في كراهية الغناء والزمر.

قال أبو داود رحمه الله: " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَدَّانِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، مَرْمَرًا قَالَ: فَوَضَعَ إِصْبَعَهُ عَلَى أُذُنَيْهِ، وَنَأَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ لِي: يَا نَافِعُ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَرَفَعَ إِصْبَعَهُ مِنْ أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا»<sup>(١)</sup>.  
قال أبو داود: "هذا حديث منكر"<sup>(٢)</sup>.

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي<sup>(٣)</sup>، من نفس طريق أبي داود.

تراجم الرواة:

- ١ - أحمد بن عبيد الله الغداني، أبو عبد الله البصري، روى عن: أبيه والوليد بن مسلم، روى عنه: البخاري وأبو داود<sup>(٤)</sup>، قال ابن حجر: "صدوق (ت ٢٢٤هـ)"<sup>(٥)</sup>.
- ٢ - الوليد بن مسلم أبو العباس القرشي، روى عن: سعيد بن عبدالعزيز والثوري، روى عنه: أحمد بن حنبل وأحمد بن عبيد الله<sup>(٦)</sup>، قال ابن حجر: "ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية (ت ١٩٦هـ)"<sup>(٧)</sup>.

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب كراهية الغناء والزمر، ٢٨١/٤ برقم ٤٩٢٤.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب كراهية الغناء والزمر، ٢٨١/٣ برقم ٤٩٢٤، ثم جاء بالسند الصحيح، ٢٨٢/٣ برقم ٤٩٢٥، فقال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُطْعِمُ بْنُ الْمُقَدَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ مَرَّ بِرِجَالِ يَزُومُرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ"، وبعد أن ساق إسناده قال: "أَدْخَلَ بَيْنَ مُطْعَمٍ وَنَافِعِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى".

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الشهادات، باب ١٣٧/٥ برقم ٢٠٩٩٧، ثم ذكر السند الصحيح الذي ذكره أبو داود بعده برقم ٢٠٩٩٨، وله أيضاً في معرفة السنن والآثار، باب شهادة الغناء، ٣٣٤/١٤ برقم ٢٠١٩٩.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٤٠٠/١ برقم ٧٧.

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٨٢ برقم ٧٦.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ٨٦/٣١ - ٩٠ برقم ٦٧٣٧.

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٥٨٤ برقم ٧٤٥٦.



٣ - سعيد بن عبدالعزيز بن أبي يحيى التنوخي، روى عن: الزهري وسليمان بن موسى، روى عنه: الثوري والوليد بن موسى<sup>(١)</sup>، وذكر ابن حجر أنه ثقة لكنه اختلط في آخر أمره (ت ١٦٧هـ)<sup>(٢)</sup>.

٤ - سليمان بن موسى، أبو أيوب الأشدق الأموي، روى عن: نافع والزهري، روى عنه: سعيد بن عبدالعزيز والأوزاعي (ت ١١٥هـ)<sup>(٣)</sup>، قال ابن حجر: "صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل"<sup>(٤)</sup>.

٥ - نافع مولى ابن عمر<sup>(٥)</sup>.

٦ - عبدالله بن عمر<sup>(٦)</sup>.

أقوال النقاد الموافقين له: لقد ذكر أبو داود أنه أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى، فمن الذي أدخل سليمان في سنده، ولو نظرنا الى سند الحديث لوجدنا أن الوليد بن مسلم ثقة؛ لكنه كثير التدليس والتسوية ويبدو أن البلية منه ففي السند الثاني الذي لا يوجد فيه ذكر سليمان أن مطعماً يحدث عن نافع بصيغة السماع الصريح فيقول حدثنا، وأما السند المثلج نجد أن العنينة مكان حدثنا، ومعلوم انتفاء ذكر الوليد بن مسلم من سنده فثبت أنه هو الذي دلّسه وعلى الرغم أن أبا داود رحمه الله لم يصرح به إلا أنه أشار اليه بما أخرجه في الإسناد الثاني، وكذلك من خلال أقوال النقاد في الرواة والجمع بين الأسانيد تتضح علة الحديث، وأما إذا قلنا أن سعيد بن عبدالعزيز هو الذي عنعن، وأنه خولط في آخر أمره، إلا أن الذهبي ذكر أقوال النقاد بأنه ثقة ثبت ولا يدلّس وكان يحفظ ولا يكتب وهو حجة عند ابن معين<sup>(٧)</sup>، فهو بعيد عن وصمة التدليس والتسوية ولم يبق الا الوليد الذي ثبت أنه يدلّس ويسوي بين الرواة بما سبق.

(١) ينظر: تهذيب الكمال للمزي، ١٠/٥٣٩ - ٥٤٣ برقم ٢٣٢٠.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٢٣٨ برقم ٢٣٥٨.

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر، ٤/٢٢٦ برقم ٣٨٧.

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر، ص: ٢٥٥ برقم ٢٦١٦.

(٥) تقدمت ترجمته في ص: ١٦.

(٦) تقدمت ترجمته في ص: ١٣.

(٧) ينظر: الميزان للذهبي، ٢/١٤٩ برقم ٣٢٣١.



وقد ذكر الذهبي كما في الميزان هذا الحديث مما يُستدل على نكارتة عنده بعد أن ترجم لسليمان ابن موسى فذكر فيه قول البخاري بأنّ لديه مناكير<sup>(١)</sup>.

أقوال النقاد المخالفين له: لم أفق للنقاد فيما لدي من مصادر، قولاً يخالف قول أبي داود رحمه الله، والله أعلم.

الحكم على الحديث: هو كما قال أبو داود رحمه الله؛ للتدليس والتسوية من قبل الوليد بن مسلم؛ ولذلك جاء بسندٍ يُثبتُ علّةَ الحديث بأنّ هناك زيادة راوٍ أدخل بين مطعمٍ ونافعٍ وهو سليمان بن موسى بما سبق، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد، والله أعلم.

#### الخاتمة

الحمد لله السميع العليم الذي منّ علينا بالتكريم أن جعلنا من أهل الطريق المستقيم من أمة محمد عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم.

وبعد: فبعد هذا البحث الموسوم { الأحاديث التي أنكرها أبو داود في سننه كتاب الأطعمة والأدب جمع ودراسة }، فقد توصلتُ إلى أهم النتائج وهي كالاتي:

١. براعة الإمام أبي داود رحمه الله من خلال العبارات التي يطلقها على الرواة؛ لكونه رأساً في علم العلل ومجتهداً به، فلزم قبول حكمه على الرواة.

٢. إنّ مصطلح النكارة عند أبي داود واسع الدلالة، فقد أطلقه على الثقة المدلس، وأحياناً على الصدوق الذي يهم، وأحياناً على الراوي المتروك، أو المتهم بالوضع.

٣. بلغت الأحاديث التي ضعفها الإمام أبي داود في كتاب الأطعمة، والأدب بسبب النكارة أربعة أحاديث.

٤. لم يخالف الإمام أبو داود من سبقه من أئمة النقد، في الحكم على جميع الأحاديث التي ضعفها بسبب النكارة.

٥. إثبات أنّ النكارة عند أبي داود هي مطلق الضعف، وليست محددة في مخالفة الضعيف لمن هو أثق منه.

(١) ينظر: الميزان للذهبي، ٢/ ٢٢٥ برقم ٣٥١٨.





## المصادر والمراجع

### ما بعد القرآن الكريم.

- ١- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (ت: ٢٧٢هـ) الخقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الناشر: دار خضر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤.
- ٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) حقيقه: علي محمد، بيروت، ط/١، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) حقيقه: عادل أحمد وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية- بيروت ط/١، (١٤١٥هـ).
- ٤- التأريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت: ٢٥٦هـ) ط/ دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد .
- ٥- تأريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) حقيقه د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت ط/١، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).
- ٦- تأريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ) حقيقه: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع عام النشر (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
- ٧- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لجمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت: ٧٤٢هـ) حقيقه: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط: ٢، (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).
- ٨- تعليقات الدارقطني على الجروحين لابن حبان، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) حقيقه: خليل بن محمد العربي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، ط/١، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- ٩- تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) حقيقه: محمد عوامة، سوريا، ط/١، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
- ١٠- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط/١، (١٤١٩هـ. ١٩٨٩م).
- ١١- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ط/١، (١٣٢٦هـ).
- ١٢- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن ابن يوسف، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني (ت: ٧٤٢هـ) حقيقه: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت ط/١، (١٤٠٠ - ١٩٨٠).



- ١٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن ابن يوسف، جمال الدين ابن الزكي أبي مُجَدِّ القضاعي الكلبي المزني (ت: ٧٤٢هـ) حققه: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت ط/١، (١٤٠٠ - ١٩٨٠).
- ١٤- الجامع الكبير - سنن الترمذي، لأبي عيسى مُجَدِّ بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ) حققه: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، (١٩٩٨ م).
- ١٥- الجرح والتعديل، لأبي مُجَدِّ عبد الرحمن بن مُجَدِّ بن إدريس بن المنذر التميمي، الخنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بمبدر آباد الدكن - الهند، بيروت ط/١، (١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م).
- ١٦- الروض الداني (المعجم الصغير)، لأبي القاسم الطبراني، سليمان بن أحمد ابن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (ت: ٣٦٠هـ) حققه: مُجَدِّ شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، ط/١، (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
- ١٧- الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر الأنباري مُجَدِّ بن القاسم بن مُجَدِّ بن بشار، (ت: ٣٢٨هـ) حققه: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/١، (١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).
- ١٨- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله مُجَدِّ بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ) حققه: مُجَدِّ فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي.
- ١٩- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) حققه: مُجَدِّ محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ٢٠- السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجْردي الخراساني، (ت: ٤٥٨هـ) حققه: مُجَدِّ عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط/٣، (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
- ٢١- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) حققه: حسن عبد المنعم شلبي أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط قدم له: عبد الله بن عبد الحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت ط/١، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
- ٢٢- شعب الإيمان، لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجْردي الخراساني، (ت: ٤٥٨هـ) حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بومباي بالهند، ط/١، (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).
- ٢٣- الشمائل المحمدية، لمحمد بن عيسى بن سَوْرَةَ بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.



- ٢٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) حققه أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، ط/٤، (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).
- ٢٥- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ) حققه: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية - بيروت، ط/١، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
- ٢٦- الضعفاء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، الخقق: فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة - الدار البيضاء، ط: ١، (١٤٠٥ - ١٩٨٤).
- ٢٧- العلل لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الخنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، ط: ١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ٢٨- العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، رواية: المروذي حققه: صبحي البدر السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط/١، (١٤٠٩ هـ).
- ٢٩- العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، الخقق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال .
- ٣٠- قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، لأبي محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي باخرمة، الهجراني الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ)، غني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٣١- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، حققه: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في حققه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط/١، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- ٣٢- الجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ) حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب ط/١ (١٣٩٦هـ).
- ٣٣- المستدرک علی الصحیحین، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) حققه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت ط/١، (١٤١١ - ١٩٩٠).
- ٣٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) حققه: شعيب الأرنؤوط-عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد الحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/١، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).



- ٣٥- مسند الروياني، لأبي بكر مُجَدِّد بن هارون الرُّوياني (ت: ٣٠٧هـ) حققه: أيمن علي أبو يمان مؤسسة قرطبة القاهرة ط/١، (١٤١٦هـ).
- ٣٦- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، حققه: مُجَدِّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٣٧- المعجم الأوسط، لأبي القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (ت: ٣٦٠هـ) حققه: طارق بن عوض الله بن مُجَدِّد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.
- ٣٨- المعجم الكبير للطبراني المجلدان الثالث عشر والرابع عشر، لأبي القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (ت: ٣٦٠هـ)، حققه: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي عدد الأجزاء: ٢ (تقابل ج ١٣، ١٤ من المعجم الكبير).
- ٣٩- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام مُجَدِّد هارون، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٤٠- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لأبي عمرو، عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) حققه: نور الدين عتر دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ٤١- المغني في الضعفاء، شمس الدين لأبي عبد الله مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) حققه: الدكتور نور الدين عتر.
- ٤٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/٢، (١٣٩٢هـ).
- ٤٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله شمس الدين مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان ابن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) حققه: علي مُجَدِّد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان ط/١، (١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م).